

وإو

التبرعات التي يدبرها
مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،

١- تقبل حسابات التبرعات التي يدبرها مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين من
السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، وشهادات مجلس مراقبي
الحسابات (١) ؛

٢- وتحيط علما بملاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، الواردة في
تقريرها الثاني الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والمشرين (٢) .

الجلسة العامة ١٧٠٩

(تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٣٨١ (الدورة ٢٣)

تعيينات لملء المناصب الشاغرة
في عضوية لجنة الاشتراكات

ألف

ان الجمعية العامة ،

١- تعيين الشخص الاتي اسمه عضوا في لجنة الاشتراكات :

السيد أ . ف . زخاروف ؛

٢- وتعلن ان تعيين السيد زخاروف هو لمدة تبدأ في تاريخ هذا القرار وتنتهي في

٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ .

الجلسة العامة ١٧٠٩

(تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والمشرون ، الملحق رقم ٦ ها * (Corr.1 و A/7206/Add.5)

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والمشرون ، المرفقات ، البند ٧٢ من جدول الاعمال ،

الوثيقة A/7219 ، النبتان ٢٣ و ٢٤ .

بـ

ان الجمعية العامة ،

١- تعيين الاشخاص الاتية اسماؤهم اعضاء في لجنة الاشتراكات :

السيد ججون أ . م . رودس ،

السيد آبل زودا ،

السيد دافيد سيلفيرا داموتا ؛

٢- وتعلن ان تعيين السيد رودس ، والسيد زودا ، والسيد داموتا ، هولمدة ثلاث سنوات

تبدأ في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ .

الجلسة العامة ١٧٥٢

(٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨)

جـ

ان الجمعية العامة ،

١- تعيين الشخصين الآتي اسماهما عضوين في لجنة الاشتراكات :

السيد تيودور ادمبوير ،

السيد محمد فخر الدين ؛

٢- وتعلن ان تعيين السيد ادمبوير والسيد فخر الدين هولمدة ثلاث سنوات تبدأ في

١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ .

الجلسة العامة ١٧٥٢

(٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨)

*

*

*

ستكون لجنة الاشتراكات ، نتيجة للتعيينات السالفة ، مؤلفة كما يلي : السيد تيودور اد زمبوير (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ، والسيد ريموند ت . بومن (الولايات المتحدة الأمريكية) ، والسيد دافيد سيلفيرا داموتا (البرازيل) ، والسيد ستانيسلاف راتشكوفسكي (بولندا) ، والسيد جون أ . م . رودس (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، والسيد أ . ف . زخاروف (الاتحاد السوفياتي) ، والسيد ابل زودا (ايطاليا) ، والسيد امجد علي (باكستان) ، والسيد محمد فخر الدين (السودان) ، والسيد خورخي بابلو فرنانديني (البيرو) ، والسيد موريس فيو (فرنسا) ، والسيد ف . نور الدين كيا (ايران) ،

القرار ٢٣٦٠ (الدورة ٢٣)

توسيع عضوية لجنة الاشتراكات :
تعديل المادة ١٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٤ (الدورة ١) المتخذ في ١٣ شباط (فبراير) ١٩٤٦ ، الذي حددت فيه عدد اعضاء لجنة الاشتراكات بعشرة اعضاء ،
وان تلاحظ ان عدد اعضاء الامم المتحدة قد ازداد ازديادا ملموسا منذ اتخاذ ذلك القرار وان لجنة الاشتراكات لا تضم بتكوينها العالي اى شخص من مواطني الدول الاعضاء الافريقية ،
وان تلاحظ كذلك وجوب مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي الواسع في تكوين لجنة الاشتراكات ،
١- تقرر زيادة عدد اعضاء لجنة الاشتراكات من عشرة اعضاء الى اثني عشر عضوا ؛
٢- وتقرر تعديل المادة ١٥٦ من نظامها الداخلي ، اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ ، بحيث يصبح نصها كما يلي :

" المادة ١٥٦

" تتولى الجمعية العامة تعيين لجنة خبراء تسمى ' لجنة الاشتراكات ' وتتألف من اثني

عشر عضوا . "

الجلسة العامة ١٧٢٦

٢٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨